

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13738 - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب ولى قدامة بن مطعون البحرين فخرج قدامة على عمله فأقام فيه لا يشتكى في مظلمة ولا فرج إلا أنه لا يحضر الصلاة قال :
فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين إن قدامة قد شرب وإنني إذا رأيت حدا من حدود الله كان حقا علي أن أرفعه إليك . فقال عمر : من يشهد على ما تقول ؟ فقال الجارود : أبو هريرة يشهد فكتب عمر إلى قدامة بالقدوم عليه فقدم فأقبل الجارود يكلم [عمر] ويقول أقم على هذا كتاب الله فقال عمر : أشاهد أنت أم خصم ؟ فقال الجارود : بل أنا شاهد فقال عمر : قد كنت أديت شهادتك فسكت الجارود ثم غدا عليه من الغد فقال أقم الحد على هذا فقال عمر : ما أراك إلا خصما وما يشهد عليه إلا رجل واحد أما والله لئلا تملك لسانك أو لأسؤنك فقال الجارود : أما والله ما ذلك بالحق أن يشرب ابن عمك وتسؤني [فوزعه] عمر .

(ابن سعد وابن وهب) (وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى بطوله كتاب الأشربة (8 / 315) وما بين الحاصرتين استدرسته من الطبقات الكبرى لابن سعد (5 / 560) . ومعنى وزعه : يقال وزعه يزرعه وزعا فهو وزاع إذا كسفه ومنعه . النهاية (5 / 180) ص)